




كراسة شروط ومواصفات تطوير وانشاء وتشغيل وصبيانة الجزء الجنوبي من مخطط سوق المواشي شرق نجران (المرحلة الأولى)







كراسة شروط ومواصفات مخطط سوق المواشي المرحلة الأولى

م	المحتويات	الصفحة
ĺ	قائمة تدفيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة.	٥
ب	تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.	٦
ج	الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى إيجار السنة الأولي	٧
١	مقدمة	٨
۲	وصف العقار	١.
٣	اشتراطات دخول المزايدة والتقديم	١٢
	٣/١ من يحق له دخول المزايدة	١٣
	٣/٢ مكان تقديم العطاءات	١٣
	٣/٣ موعد تقديم العطاءات	١٣
	٣/٤ موعد فتح المظاريف	١٣
	٣/٥ تقديم العطاء	١٣
	٣/٦ كتابة الأسعار	١٤
	٣/٧ مدة سريان العطاء	١٤
	۳/۸ الضمان	١٤
	٣/٩ موعد الإفراج عن الضمان	١٤
	۰ ۱/۱ مستندات العطاء	١٤
٤	واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء	١٦
	1/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة	1 🗸
	٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة	1 🗸
	معاینة العقار $^{oldsymbol{\xi}/oldsymbol{\gamma}}$	1 🗸
٥	ما يحق للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف	١٨
	٥/١ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات	19
	٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف	۱۹
	٥/٣ سحب العطاء	۱۹
	٤/٥ تعديل العطاء	۱۹
	°/° حضور جلسة فتح المظاريف	۱۹

كراسة شروط ومواصفات





كراسة شروط ومواصفات مخطط سوق المواشي المرحلة الأولي

	المحتويات	صفحة
٦	الترسية والتعاقد وتسليم الموقع	۲.
	٦/١ الترسية والتعاقد	71
	٢/٦ تسليم الموقع	۲١
٧	الاشتراطات العامة	77
	٧/١ توصيل الخدمات للموقع	77
	البرنامج الزمني للتنفيذ V/Y	77
	٧/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة	77
	٧/٤ تنفيذ الأعمال	77
	٧/٥ مسئولية الأشراف على التنفيذ لدى المستثمر	77
	٧/٦ حق الأمانة/البلدية في الإشراف على التنفيذ	7 £
	٧/٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري	7 £
	٧/٨ استخدام العقار للغرض المخصص له	7 £
	التأجير من الباطن او التنازل عن العقد $V/9$	72
	· ٧/١ موعد سداد الأجرة السنوية	7 £
	٧/١١ متطلبات السلامة والأمن	40
	٧/١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة	۲٥
	٧/١٣ تسليم الموقع للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد	40
	٧/١٤ أحكام عامة	۲٥
٨	الاشتراطات الخاصة	77
	٨/١ مدة العقد	77
	٨/٢ فترة التجهيز والإنشاء	77
	٨/٣ تقسيم السوق لمناطق متخصصة	77
	٨/٤ مساحة الحظائر	77
	٨/٥ تأجير الحظائر	۲۷
	٨/٦ تخصيص مكتب للبلدية بالسوق	77
	Λ/V تخصيص ساحة للبيع بالسوق	۲۸
	٨/٨ مواقف السيارات	۲۸

أسواق الماشية





كراسة شروط ومواصفات مخطط سوق المواشي المرحلة الأولى

م	المحتويات	الصفحة
	٨/٩ اشتراطات التشغيل والصيانة	۲۸
٩	اشتراطات التشغيل	٣.
	٩/١ تنزيل أو تحميل الماشية لسيارات النقل	٣١
	9/۲ المحافظة على الحيوانات من الأمراض	٣١
	٩/٣ الحيوانات المريضة أو النافقة	٣١
	٩/٤ منع ذبح الحيوانات داخل الحظائر	٣١
	٩/٥ نظافة الحظائر	٣١
	٩/٦ الشروط الصحية للعاملين بالحظيرة	47
١.	الاشتراطات الفنية	٣٤
	١٠/١ كود البناء السعودي دليل اشتراطات البناء	80
	١٠/٢ الاشتراطات التنظيمية	80
	١٠/٣ الاشتراطات المعمارية	80
	١٠/٤ اشتراطات الحظائر	٣٦
	١٠/٥ الاشتراطات الإنشائية	٣٦
	١٠/٦ الاشتراطات الكهربائية	٣٧
	١٠/٧ اشتراطات الاعمال الصحية	49
	١٠/٨ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق	49
11	المرفقات	٤٠
	١١/١ نموذج العطاء	٤١
	١١/٢ الرسم الكروكي للموقع	٤٢
	۱۱/۳ نموذج تسليم العقار	٤٣
	١١/٤ إقرار من المستثمر	٤٤
	١١/٥ نموذج العقد	٤٥





أ. قائمة تدقيق لمقدمي العطاءات للتأكد من تقديم كل المستندات المطلوبة

يتعين مراعاة الالتزام بتقديم المستندات المحددة والمطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونيا، وذلك عن طريق الموقع الالكتروني Furas.momra.gov.sa أو عن طريق تطبيق الاجهزة الذكية "فرص ", باستثناء أصل خطاب الضمان البنكي فيقدم الاصل في ظرف مختوم ومغلق من المستثمر او من يفوضه ويكتب عليه اسم المستثمر وعنوانه وأرقام هواتفه ورقم الفاكس في الموعد والمكان المعلن عنه لفتح المظاريف مع ارفاق صورة من الضمان البنكي في الموقع الالكتروني المشار اليه.

هل مختوم؟	هل مرفق؟	المستتد	مسلسل
		نموذج العطاء	1
		توكيل رسمي موثق (إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقاته شخص غير مقدم العطاء)	۲
		إثبات أن المسئول عن الشركة أو وكيلها الذي وقع على العطاء لديه صلاحية التوقيع	٣
		صورة سارية المفعول من السجل التجاري	٤
		صورة رخصة الاستثمار الأجنبي إذا كان المستثمر غير سعودي	٥
		صور من شهادات الخبرة تتناسب مع طبيعة المشروع (في حال وجودها)	٦
		إضافة أصل خطاب الضمان البنكي باسم امانة نجران معتمد لدى البنك السعودي المركزي	٧
		صورة من شهادة الزكاة والدخل سارية المفعول لنفس سجل المنشأة المتقدم بها.	٨
		صورة من شهادة الاشتراك بالغرفة التجارية سارية المفعول لنفس المنشأة المتقدم بها.	٩
		صورة من الشهادة الصادرة من مكتب التأمينات الاجتماعية لنفس المنشأة المتقدم بها.	1.
		صورة من شهادة الالتزام بالسعودة لنفس المنشأة المتقدم بها.	11
		صورة من إثبات العنوان الوطني صادرة من موقع سبل (البريد السعودي)	١٢
		كراسة الشروط والمواصفات	١٣

ملحوظة: سيتم استبعاد العروض التي تتضمن ضمان بنكي ساري لمدة أقل من المدة المطلوبة بهذه الكراسة

كراسة شروط ومواصفات أسواق الماشية





تعريف المفردات الواردة بكراسة الشروط والمواصفات

هو مخطط سوق المواشي المراد إقامته وتشغيله وإدارته من المستثمر بالموقع المحدد.	المشـروع:
هو أرض تحدد الأمانة أو البلدية موقعها، والتي يقام عليها مخطط سوق المواشي.	العقار:
هو شركة أو مؤسسة مرخصة تزاول نشاط إدارة وتشغيل أسواق الماشية	المستثمر:
يقصد به الجهة التي تقدم عرضاً لدخول المزايدة سواء كانت شركة أو مؤسسة.	مقدم العطاء:
هو موقع مخصص من الأمانة/البلدية ومجهز لبيع الماشية بالجملة أو بالمفرق.	سوق الماشية:
هي الأغنام والماعز والأبقار والإبل الصالحة للاستهلاك الآدمي الحلال بعد ذبحها.	الماشية:
هي المباني داخل سوق الماشية والمعدة للاحتفاظ بالماشية.	الحظائر:
هي مساحة مفتوحة داخل سوق الماشية وخارج الحظائر مخصصة لعرض وبيع الماشية.	ساحة البيع:
هي طريقة لإثارة التنافس بين المستثمرين تأخذ شكل مزايدة بهدف الحصول على أعلى سعر، وتتبعها الأمانة/البلدية عند تأجير العقارات والأنشطة.	المنافسة:
كراسة الشروط والمواصفات.	الكراسة:
لائحة التصرف بالعقارات البلدية الصادرة برقم (٤٠١٥٢) وتاريخ ٢٩/ ٦/ ١٤٤١هـ.	اللائحة

كراسة شروط ومواصفات الصفحة ٦ من ٤٦ أسواق الماشية





الجدول الزمني المتوقع لإجراء المزايدة حتى بداية سريان العقد ودفع إيجار السنة الأولى

التاريخ	كيفية تحديد التـــاريخ	البيـــان
	التاريخ الذي تم فيه النشر	تاريخ الإعلان
	كما هو محدد في الإعلان	آخر ميعاد لتقديم العطاءات
	كما هو محدد في الإعلان	موعد فتح المظاريف
	تحدده الأمانة/ البلدية	إعلان نتيجة المزايدة
	تحدده الأمانة/ البلدية	موعد الإخطار بالترسية
	خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ إشعار الأمانة/البلدية للمستثمر بمراجعتها، فإن لم يراجع يرسل له إشعار نهائي، ويعطي مهلة إضافية خمسة عشر يوماً.	تاريخ توقيع العقد لمن ترسو عليه المزايدة
	خلال شهر من توقيع العقد	تاريخ تسليم العقار
	من تاريخ تسليم العقار بموجب محضر تسليم موقع من الأمانة/ البلدية والمستثمر، وإذا لم يتم توقيع المستثمر على محضر تسليم العقار يتم إشعاره خطياً وتحسب بداية سريان مدة العقد من تاريخ الإشعار.	بداية سريان مدة العقد
	عند توقيع العقد	موعد سداد أجرة السنة الأولي
	في بداية كل سنة إيجارية	موعد سداد أجرة السنوات التالية

كراسة شروط ومواصفات أسواق الماشية







كراسة شروط ومواصفات أسواق الماشية

١. مقدمة





١. مقدمـــة

ترغب الأمانة/ نجران في طرح منافسة عامة على المستثمرين عن طريق المنافسة الإلكترونية لإنشاء وتطوير وتشغيل وصيانة الجزء الجنوبي من مخطط المواشي شرق نجران (المرحلة الأولي) وذلك وفق الأسس والمعايير المحلية والعالمية التي تساهم في تحقيق الارتقاء بجودة البيئة العمرانية للمدينة، حيث تهدف البلدية من خلال طرح المشروع، تحقيق عدد من الأهداف الاستراتيجية مثل تعظيم الاستفادة من العقارات البلدية وتحرير الأصول المملوكة للدولة أمام القطاع الخاص تماشياً مع رؤية المملكة ٢٠٣٠ والاستراتيجيات الوطنية ذات الصلة.

وتهيب الامانة بالمستثمرين القراءة المتأنية والدقيقة لمحتويات الكراسة للتعرف على المواصفات والاشتراطات الفنية، والجوانب القانونية، والتزامات المستثمر، بما يمكنه من تقديم عطاء مدروس يتيح له الفوز بالفرصة الاستثمارية وتحقيق المكاسب المرغوبة، كما تسعى الامانة لتحقيق الاهداف التالية:

- تحسين الكفاءة في تحرير الأصول المملوكة للدولة أمام القطاع الخاص، وتحقيق الكفاءة في توليد الإيرادات من تلك الأصول مع الترشيد في النفقات العامة للدولة.
 - دعم الأنشطة الاقتصادية في منطقة نجران.
 - رفع مستوى ثقة الجهات المحلية والأجنبية في السوق السعودي، لتعظيم الأنشطة الاستثمارية.
 - رفع مستوى جودة الحياة وجودة الخدمات المقدمة للمواطنين.
- زيادة مشاركة القطاع الخاص في الاقتصاد السعودي وزيادة معدلات توظيف القطاع الخاص للمواطنين السعوديين.

كما ترحب امانة نجران بالرد على أية استفسارات من المستثمرين قبل عشرة أيام من الموعد النهائي المحدد لتقديم العطاءات وسيتم الرد على الاستفسارات الكترونيا لجميع المستثمرين المشترين لكراسة الشروط والمواصفات في موعد أقصاه خمسة أيام عمل، ويمكن للمستثمرين تقديم استفساراتهم من خلال: العامة للاستثمار بإحدى الطرق التالية:







٢. صف العقار

مخطط سوق المواشي	تطوير وانشاء وتشغيل وصيانة الجزء الجنوبي من	نوع النشاط
	(المرحلة الأولى)	
	مخطط سوق المواشي	مكونات النشاط
الحي / شرق الطريق الدولي	المدينة / نجران	موقع العقار
	الشارع	
رقم المخطط /	رقم المخطط /	
بطول ۸٦٩,٤٥ متر	شمالاً : باقي مخطط سوق المواشي	حدود العقار
بطول ٩١٦,٦١ متر	جنوباً: مخطط الصناعية الجديد	
بطول ۹۸٬٤۸ متر	شرقاً : باقي مخطط سوق المواشي	
بطول ۲۲۸٫٦۹ متر	غرباً : الطريق الدولي بعرض ١٠٠ متر	
	ارض فضاء	نوع العقار
	۵۲۹۰۸۲,۹۸ مترمریع	مساحة الأرض
	حسب أشتراطات الرخص الفنية	مساحة المباني
	حسب أشتراطات الرخص الفنية	عدد الأدوار
	حسب اشتراطات الرخص الفنية	نوع البناء

- يتم استخراج التراخيص على البيانات الموضعة اعلاه، وفي حال مخالفة ذلك للتراخيص وكود
 البناء والاشتراطات يتم التقيد بالاشتراطات والأنظمة البلدية.
- على المستثمر التعرف على الموقع والحصول على كافة المعلومات والبيانات ومدى إمكانيات توصيل الخدمات والتي قد تؤثر على الجدوى الاستثمارية للمشروع قبل تقديم عطائه للمنافسة .
- يلتزم المستثمر بتطوير أرض المشروع مع مراعاة المحافظة على روح المنطقة من الناحية الثقافية والبيئية.





- يلتزم المستثمر بتوفير حلول في التصاميم المقدمة قبل التنفيذ مع مراعاة الخدمات اللازمة
 كالكهرباء والمياه والصرف الصحي وجميع الخدمات الأخرى.
- على مقدم العطاء أن يعاين الموقع معاينة تامة نافية للجهالة وأن يدرس كافة الجوانب الخاصة بالشروط المكانية واشتراطات كود البناء السعودي والاشتراطات الخاصة بإقامة المشروع.
- لا يؤثر وجود اشغالات على الموقع من عدمه في البدء في تنفيذ المشروع ويجب على المستثمر
 معالجة تلك الاشغالات قبل البدء بتنفيذ المشروع وعلى حسابه الخاص والبلدية غير ملزمة بذلك.
 - بیانات أخری:
 - ١-على مقدم العطاء أن يعاين الموقع معاينة تامة نافية للجهالة وأن يقبله كما هو على حالته.
 - ٢-ان يقوم المستثمر بمراعاة الهوية العمرانية المعتمدة للأمانة وفق التصميمات المقدمة من قبله.

المميز المكاني /









كراسة شروط ومواصفات أسواق الماشية

٢. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم





٣. اشتراطات دخول المزايدة والتقديم

٣/١ من يحق له دخول المزايدة:

يحق للشركات والمؤسسات السعوديين الذين يعملون في مجال إدارة وتشغيل أسواق الماشية التقدم في هذه المزايدة، ما عدا الممنوعين من التعامل نظاما أو بحكم قضائي حتى تنتهي مدة المنع من التعامل، ويحق للأمانة أو البلدية استبعاد الذين عليهم مستحقات متأخرة، أو كانوا ممن يتأخرون في سداد الأجرة عن موعدها بعد رفعها لوزير البلديات والإسكان والموافقة على استبعاده.

٣/٢ مكان تقديم العطاءات:

تُقدم كانت اللغة العربية هي اللغة الرسمية في المملكة العربية السعودية فعلى مقدم العطاء الالتزام بالتعامل بها في جميع المكاتبات المتعلقة بهذا المشروع، بما في ذ لك العطاء، وجميع مرفقا ته، وبيانا ته، ويستثنى من ذ لك الكتالو جات الخاصة بالمعدات والأدوات والأجهزة التي يجوز أن تكون باللغة الانجليزية.

٣/٢/٢ في حال التقدم بمستند بأي لغة أخرى يتم ترجمته إلى اللغة العربية عن طريق مقدم العطاء من خلال مكتب ترجمة معتمد، ويعتبر النص العربي هو المعول عليه في حالة الاختلاف أو الالتباس في المضمون.

٣/٣ مكان تقديم العطاءات:

تُقدم العطاءات على النماذج الأصلية المستلمة من الأمانة/ البلدية والمختومة بختمها باسم معالي أمين / منطقة نجران وبحيث يتم تسليمها باليد لوكالة الاستثمار وتنمية الايرادات في الأمانة، والحصول على إيصال يثبت فيه تاريخ وساعة التقديم، كما يمكن إرساله بالبريد المسجل على العنوان التالى:

أمانة/ منطقة نجران

مدينـــة / نجران

٣/٤ موعد تقديم العطاءات:

يجب أن تقدم العطاءات في الموعد المحدد بمنصة فرص ولن يقبل أي عطاء يرد بعد هذا الموعد، أو يسلم لغير الجهة المحددة أعلاه.

٣/٥ موعد فتح المظاريف:

الموعد المحدد لفتح المظاريف هو الساعة العاشرة صباحا حسب اليوم والتاريخ الموضح في الاعلان بمنصة فرص.

٣/٦ نموذج العطاء وطريقة التقديم:





٣/٥/١ على الم ستثمر استيفاء نموذج العطاء المرفق بالدقة اللازمة، وذ لك طباعة أو كتابة بالمداد، والالتزام التام بما تقضى به البنود الواردة بكراسة الشروط والمواصفات وملحقاتها.

٣/٥/٢ يجب ترقيم صفحات العطاء ومرفقا ته والتوقيع عليها من مقدم العطاء نفسه، أو الشخص المفوض من قبله، و كذلك ختمها بختمه وإذا قدم العطاء من شخص مفوض يجب إرفاق أصل التفويض مصدقا من الغرفة التجارية، أو مصحوبا بوكا لة شرعية.

٣/٦/١ ي قدم الع طاءات عن طريق المناف سة الإلكتروذية و يتم ارفاق كل المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات الكترونياً

٣/٦/٢ في حال ت عذر ت قديم الع طاء عن طر يق المناف سة الإلكتروذ ية لأ سباب فنية يقدم العطاء في يوم ومو عدوم كان فتح المظاريف المعلن عنه دا خل ظرف مختوم بالاشمع الاحمر ويكتب عليه من المخارج اسم المناف سة واسم المستثمر وعنوا نه وارقام هواتفه ورقم الفاكس مع تقديم مايثبت سداد في مة الكراسة وتقديم مايثبت عداد في مة الكراسة وتشكوى مايثبت وجود مشكلة فنية في النظام سواء بلاغ اوشكوى عن طريق نظام فرص.

٣/٧ كتابة الأسعار:

يجب على المستثمر عند إعداد عطائه أن يراعى ما يلى:

أن يقدم السعر بالعطاء وفقاً لمتطلبات كراسة الشروط والمواصفات، ولا يجوز له إجراء أي تعديل، أو إبداء أي تحفظ عليها، أو القيام بشطب أي بند من بنود المزايدة أو مواصفاتها، ويستبعد العرض المخالف لذلك.

٣/٧/٢ تدون الأسعار في العطاء أرقاماً وكتابة (حروفاً) بالريال السعودي.

٣/٧/٣ لا يجوز للمستثمر الكشط، أو المحو، أو الطمس، وأي تصحيح أو تعديل في عرض السعر يجب أن تعاد كتابته من جد يد بالحروف والأر قام، والتوقيع عليه وختمه.

٣/٨ مدة سريان العطاء:

مدة سريان العطاء (٩٠يوماً) تسعون يوماً من التاريخ المحدد لفتح المظاريف، وللأمانة/ البلدية الحق في طلب مد سريان العطاء إذا ما اقتضت الضرورة ذلك، ويبقى العطاء نافذ المفعول وغير جائز الرجوع فيه من وقت تقديمه، وحتى نهاية مدة سريان العطاء...





٣/٩ الضمان:

٣/٨/١ يجب أن يُ قدم مع العطاء ضمان يعادل قيمة ٢٥ ٪ من قيمة إيجار سنة واحدة، ويقدم في شكل خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البنك المركزي السعودي، وأن يكون غير مشروط، وغيرقا بل للإلغاء، وأن يكون واجب الدفع عند أول طلب من الأما نة أو البلدية، دون الحاجة إلى إنذار أو حكم قضائي، كما يجب أن يكون خطاب الضمان سارياً لمدة لا تقل عن ٩٠ يوم من تاريخ فتح المظاريف، وقابلاً للتمديد عند الحاجة.

٣/٨/٢ ي ستبعد كل عطاء لا ير فق به أصل خطاب الضمان، أو تكون قيمة الضمان به أقل من قيمة ٢٥ ٪ من قيمة الا يجار السنوي، أو يكون خطاب الضمان مقدما بغير اسم المستثمر، وليس للمستثمر الحق في الاعتراض على الاستبعاد.

٣/١٠ موعد الإفراج عن الضمان:

يرد ال ضمان لأ صحاب العطاءات غير المقبولة فور البت في المزايدة ويرد الصحاب العطاءات المقبولة بعد صدور قرار الترسية.

٣/١١ مستندات العطاء:

يجب على الم ستثمر استيفاء وإرفاق الم ستندات التالية وبالترتيب الوارد ذكره:

۳/۱۰/۱ نموذج الع طاء والتوق يع عليه من الم ستثمر، أو ممن يفوضه لذلك، ومختوماً بختمه، مع إثبات تاريخ التوقيع.

٣/١٠/٢ توك يل ر سمي موث قا من الغر فة التجار ية، أو وكا لة شرعية، وذ لك إذا قام بالتوقيع على العطاء ومرفقا ته شخص غير مقدم العطاء.

وإذا كان الم ستثمر شركة يجب إر فاق ما يث بت أن الم سنول عن الم شركة أو وكي لها الذي و قع على العطاء ومرفقاته لديه الصلاحية للتوقيع نيابة عن الشركة





٣/١٠/٣ صورة سارية المفعول من السجل التجاري.

٣/١٠/٤ صورة الهوية الشخصية إذا كان المتقدم فردا.

۳/۱۰/۵ خطاب ضمان من بنك معتمد لدى البند المركزي السعودي (وطبقا للشروط الواردة في البند ۸/۳ أعلاه).

7/۱۰/٦ كرا سة ال شروط وموا صفات المناف سة وملحقات ها المختو مة بختم الأما نة/ البلد ية الر سمي، موق عا عليه ها من الم ستثمر ومختو مة بخت مه، تأك يداً لال تزام الم ستثمر المط لق بما ورد بها، و يجب إر فاق صورة إي صال ا لدفع ا لذي تم شراء كراسة الشروط والمواصفات بموجبه.

٣/١٠/٧ جم يع المعلو مات والم ستندات المقد مة من الم ستثمرين عن طر يق المناف سة الإلكتروذ ية تتم تع بكا مل الم سرية، ولا يم كن لاي طرف أو جهة الاطلاع عليها سوي في يوم ومو عد فتح الم ظاريف وذ لك من قبل المخول لهم نظا ما لدي الامانة







كراسة شروط ومواصفات أسواق الماشية

٣. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء





٤. واجبات المستثمر قبل إعداد العطاء

1/٤ دراسة الشروط الواردة بالكراسة:

على المستثمر دراسة بنود كراسة الشروط والمواصفات الواردة دراسة وافية ودقيقة، وإعداد العرض وفقا لما تقضي به هذه الشروط والموا صفات، و عدم الالتزام بذلك يعطي الحق للأمانة / البلدية في استبعاد العطاء.

٤/٢ الاستفسار حول بيانات المزايدة:

في حالة غموض أو عدم وضوح أي بند من بنود المزايدة، يجب على المستثمر الاستفسار من الأمانة/البلدية خطياً للحصول على الإيضاح اللازم قبل تقديمه لعطائه، وذلك بمدة لا تقل عن عشرة أيام من التاريخ النهائي المحدد لتقديم العطاءات، وستقوم الأمانة/البلدية بالرد على الاستفسارات عن طريق منصة https://furas.momra.gov.sa أو تطبيق "فرص".

4/٣ معاينة العقار:

على المستثمر وقبل تقديم عطائه أن يقوم بمعاينة العقار معاينة تامة نافية للجهالة، و فق الحدود المعتمدة، وأن يتعرف تعرفاً تاماً على الأوضاع السائدة به.

ويعتبر المستثمر قد استوفي هذا الشرط بمجرد تقد مه بعطائه، بحيث لا يحق له لاحقاً الادعاء أو الاحتجاج بأية جهالة بخصوص العقار والأعمال المتعلقة به.







كراسة شروط ومواصفات أسواق الماشية

٤. ما يحق للأمانة/للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف





ما يحق للأمانة/للبلدية وللمستثمر قبل وأثناء فتح المظاريف

١/٥ إلغاء المزايدة وتعديل الشروط والمواصفات:

يجوز للأمانة/ للبلدية إلغاء المزايدة قبل فتح المظاريف بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية إذا اقتضت المصلحة العامة ذلك. ويحق لها الإضافة أو الحذف أو التعديل لمضمون أي بند من بنود كرا سة الشروط والموا صفات بمو جب خطاب أو إخطار إلى جميع الشركات أو المؤسسات التي قامت بشراء كراسة الشروط والمواصفات، وذلك قبل فتح المظاريف، على أن تعتبر أية إضافة أو حذف أو تعديل تم إخطار الشركات أو المؤسسات به جزء لا يتجزأ من هذه الشروط والمواصفات وملزماً لجميع المتنافسين.

٥/٢ تأجيل موعد فتح المظاريف:

يحق للأمانة/ للبلدية تأجيل تاريخ وموعد فتح المظاريف إذا ما دعت الضرورة إلى ذلك، وإذا تم ذلك فإن الأمانة/ البلدية ستخطر جميع مقدمي العطاءات بالتأجيل كتابة.

٥/٣ سحب العطاء:

لا يحق للمستثمر سحب عطاءه قبل موعد فتح المظاريف.

٤/٥ تعديل العطاء:

لا يجوز للمستثمر إجراء أي تعديل في عطائه بعد تقديمه، ولن يلتفت إلى أي ادعاء من صاحب العطاء بوجود في عطائه بعد تقديمه.

٥/٥ حضور جلسة فتح المظاريف:

يحق للمستثمر أو مندوبه حضور جلسة فتح المظاريف في الموعد المحدد، ويجب أن يكون مندوب الشركة أو المؤسسة المفوض لحضور جلسة فتح المظاريف سعودي الجنسية، مصحوباً بوكا لة شرعية أو تفويض من مدير الشركة أو المؤسسة مصدقا من الغرفة التجارية، ولا يحق الاعتراض لمن لم يحضر الجلسة.







كراسة شروط ومواصفات أسواق الماشية

٥. الترسية والتعاقد وتسليم العطاء





٦. الترسية والتعاقد وتسليم العطاء

7/١ الترسية والتعاقد:

- 7/۱/۱ بعد أن تستكمل لجنة فتح المظاريف إجراءاتها تقدم العروض الى لجنة الاستثمار لدرا ستها، وتقديم التوصية لصاحب الصلاحية بما تراه.
- 7/1/۲ يتم إخطار من رست عليه المنافسة خلال أسبوع على الأكثر من تاريخ الترسية؛ لمراجعة الأمانة/البلدية خلال خمسة عشريو ماً من تاريخ الإخطار لا ستكمال الإجراءات، وإذا لم يراجع خلال هذه المدة، يرسل له إخطار نهائي، ويعطى مهلة خمسة عشريو ماً أخرى، و في حالة تخلفه عن مراجعة الأمانة/البلدية بعد المدة الإضافية يتم إلغاء حقه في التأجير ومصادرة الضمان.
- 7/١/٣ يجوز للأما نة بعد أخذ موافقة صاحب الصلاحية ترسية المنافسة على صاحب العطاء الثاني بنفس قيمة العطاء الأول، النافسة على المنافسة ، ولم يستكمل الإجراءات خلال المدة المحددة.
- الم شروع سيتم إلى خاء المناف سة أو الع قد وفقاً للإ جراءات النظامية و سترد الأمانة/البلدية للم ستثمر قيمة ما سدده من أجرة عند عقد توقيع العقد دون أي تعويض آخر من أي نوع.
- ما يجوز للج نة الا ستثمار ح سب ال صلاحيات المخو لة لها بمو جب لأد حة الت صرف بالع قارات البلد ية ال صادرة بمو جب الأ مر ال سامي ال كريم ر قم (٤٠١٥٦) ب تاريخ ١٤٤١/٠٦/٢٩ هـ التوصية بإلغاء المنافسة العامة في أي من الحالات الآتي بيانها:
 - أ- إذا اقتض المصلحة العامة وقف التصرف في العقار.
 - ب- إذا تبين للجنة أن جميع العروض المقدمة غير مناسبة.
 - ت- إذا لم يتوصل إلى نتيجة عن طريق المفاوضة مع المتنافسين.





٦/٢ تسليم الموقع:

7/٢/١ يتم تسليم المو قع للم ستثمر بمو جب محضرت سليم مو قع من ال طرفين، وذ لك بعد توقيع العقد مباشرة ما لم يكن هناك عائق لدى الأمانة/البلدية يحول دون ذ لك، وبشرط ألا تزيد المدة من تاريخ توقيع العقد وتاريخ الاستلام عن شهر واحد.

7/٢/٢ في حال تأخر المستثمر عن التوقيع على محضر تسلم الموقع تقوم الأمانة بإرسال إشعار خطى للم ستثمر على عنوا نه، وتحسب بداية مدة العقد من تاريخ الإشعار.



Najian



كراسة شروط ومواصفات أسواق الماشية

٦. الاشتراطات العامة





٧. الاشتراطات العامة

٧/١ توصيل الخدمات للموقع:

يتولى المستثمر توصيل الخدمات للموقع (كهرباء- مياه- صرف صحي- هاتف- ... وغيرها) على مسئوليته الخاصة، ويتحمل كافة التكاليف والرسوم المرتبطة بذلك، وعلى المستثمر أن ينسق في ذلك مع الإدارة المعنية بالأمانة/بالبلدية ومع الجهات ذات الصلة.

٧/٢ البرنامج الزمنى للتنفيذ:

يلتزم المستثمر أن يقدم للأمانة/للبلدية برنا مجاً زمنياً للتنفيذ، متضمناً المراحل المختلفة للإنشاء والتشغيل.

٧/٣ الحصول على الموافقات والتراخيص من البلدية والجهات ذات العلاقة:

يل تزم الم ستثمر بعدم القيام بتنفيذ مشروع سوق الما شية قبل الحصول على الموافقات والتراخيص من الأمانة/البلدية والجهات الأخرى ذات العلاقة.

٧/٤ تتفيذ الأعمال:

يجب على المستثمر أن يسند مهمة إنشاء سوق الماشية إلى مقاول لديه خبرة وسابقة أعمال في تنفيذ مثل هذه الأنشطة، كما يجب على المستثمر أن يقدم شهادات الخبرة السابقة للمقاول معتمدة ومصدقة من الجهات المختصة تثبت حسن تأديته للأعمال التي التزم بها.

٧/٥ مسئولية الإشراف على التنفيذ لدى المستثمر:

يجب أن يسند المستثمر مهمة الإشراف على التنفيذ إلى مكتب هندسي استشاري معتمد يكون من واجباته:

- الاشتراك في تسليم موقع المشروع للمقاول.
- مراج عة ومطاب قة مخط طات وموا صفات الم شروع قبل مبا شرة التنفيذ ووضع الملاح ظات الفنية عليها وإبلاغ الأمانة/البلدية بأي خطأيكون موجودا بها والمقترحات الخاصة بمعالجة الخطأ.
 - المتابعة اليومية المستمرة لتنفيذ الأعمال طبقا لمواصفات العقد وأصول الصناعة.
- توجيه المقاول وإعطاؤه المشورة الفنية عند اللزوم، والتي تساعد على إتمام العمل على الوجه الأكمل.
- التدقيق والاعتماد للمخططات وعينات المواد التي يقدمها المقاول وتقديم التوصيات بشأنها.
 - دراسة المشكلات التي قد تظهر أثناء التنفيذ، وإبداء التوصيات اللازمة لحلها.





إجراء التغييرات والتعديلات غير الجوهرية في المشروع، والتي من شأنها تلافي المشكلات، والتنسيق بين عناصر المشروع المختلفة، بشرط ألا تتسبب في أية زيادة في تكلفة المشروع أو توفير على المقاول، وأن يتم أخذ موافقة البلدية عليها مسبقا، وعند حدوث زيادة ضرورية، أو نقص في التكاليف يتم أخذ موافقة الأمانة/البلدية على الزيادة، وخصم الوفر على المقاول.

٧/٦ حق الأمانة/البلدية في الإشراف:

- ٧/٦/١ للأمانة/ للبلدية الحق الكامل في الإشراف على التنفيذ بجميع مراحله للتأكد من الا تزام المستثمر بالتنفيذ طبقاً للا شتراطات والمواصفات الواردة بكرا سة الشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٧/٦/٢ يلتزم المستثمر بتلبية متطلبات الأمانة/البلدية فيما يتعلق بأوامر التغيير والإصلاح لل تم تنفيذه مخالفاً للشروط والمواصفات والمخططات المعتمدة.
- ٧/٦/٣ لا يجوز للمستثمر إجراء أية إضافات أو تعديلات جديدة في التصاميم إلا بعد موافقة الأمانة، وفي حالة الموافقة يتعين على المستثمر أن يقدم للأمانة/مخططات كاملة من المواصفات الفنية من أجل الحصول على الموافقة الخطية والترخيص اللازم.
- ٧/٦/٤ يلتزم المستثمر بعد الانتهاء من أعمال الإنشاء بإشعار الأمانة/البلدية، ليقوم مه ندس الأمانة/البلدية بالمعاينة، وعمل محضر يبين أن التنفيذتم طبقاً للمواصفات والشروط الواردة بكراسة الشروط والمواصفات.

٧/٧ تقرير المقاول والمكتب الاستشاري:

بعد الانتهاء من تنفيذ جميع الأعمال وقبل السماح بالتشغيل يقدم كل من المقاول والاستشاري المشرف على التنفيذ تقريرا إلى الأمانة بخطاب رسمي عن طريق المستثمر، يوضحان فيه مسئوليتهما عن تنفيذ السوق ومطابقتها للمواصفات.

٧/٨ استخدام العقار للغرض المخصص له:

لا يجوز للمستثمر استخدام العقار لغير الغرض المخصص له في إعلان المزايدة، وأية مخالفة لذلك يترتب عليها فسخ العقد، وسحب العقار من المستثمر.

٧/٩ التأجير من الباطن أو التنازل عن العقد:

لا يحق للمستثمر تأجير العقار أو جزء منه, ولا التنازل عن العقد للغير إلا بعد الحصول على موافقة خطية من الأمانة/البلدية، والتي يحق لها الموافقة أو الرفض بناء على تقديرها للموقف على أن تنطبق على المتنازل له نفس شروط المستثمر الأصلى.





٧/١٠ موعد سداد الأجرة السنوية:

تسدد أجرة السنة الأولى عند توقيع العقد، وفي حالة عدم التزام المستثمر بالسداد في الموعد المذكور يتم مصادرة الضمان البنكي المقدم من المستثمر، أما إيجار السنوات التالية، فيتم سدادها في بداية كل سنة إيجارية، وبحد أقصى عشرة أيام من بداية السنة الإيجارية.

٧/١١ متطلبات السلامة والأمن:

يلتزم المستثمر بما يلي:

۱/۱ ۱/۷ اتخاذ كافة الإجراءات والاحتياطات اللازمة لمنع وقوع أضرار أو حوادث تصيب
 الأشخاص، أو الأعمال، أو الممتلكات العامة والخاصة.

٧/١١/٢ عدم شغل الطرق، أو إعاقة الحركة المرورية، و توفير متطلبات الحماية والسلامة التي تمنع تعرض المارة أو المركبات للحوادث والأضرار.

٧/١١/٣ يكون المستثمر مسئولاً مسئولية كاملة عن كافة حوادث الوفاة، وإصابات العمل، التي قد تلحق بأي من العمال والموظفين أثناء قيامهم بالعمل، أو تلحق بالمارة أو المركبات، نتيجة عدم التزامه باحتياطات السلامة أثناء تأدية العمل، ويتحمل و حده كافة التعويضات والمطالبات، أو أى تكاليف أ خرى، وليس على الأمانة/البلدية أدنى مسئولية عن ذلك.

٧/١١/٤ وضع لافتات ارشادية توضح طرق مكافحة الحريق

٥/١١/٥ وضع لافتات ارشادية توضح كيفية اخلاء المكان في حالة الطوارى.

٧/١١/٦ توفيخ طفايات الحريق بالعدد والحجم المناسبين حسب تعليمات الدفاع المدني على ان تثبت بها بطاقة توضح الصلاحية ومواعيد اجراء الاختبارات الدورية عليها وذلك بجميع مرافق المشروع وتجهيزاته.

٧/١١/٧ الالتزام بما ورد بنظام حماية المرافق العامة الصادر بالمرسوم الملكي رقم (م/١٢) وتاريخ ١٤٠٥/٢/٢٠ هـ وتعديلاته .

٧/١٢ إلغاء العقد للمصلحة العامة:

يحق للأمانة /البلدية فسخ العقد للمصلحة العامة، وفي هذه الحالة يتم تعويض المستثمر عن قيمة المنشآت المقامة بالموقع، وإعادة القيمة الإيجارية المتبقية من تاريخ إلغاء العقد إلى تاريخ انتهاء السنة التعاقدية.

٧/١٣ تسليم الموقع والمنشآت المقامة عليه للأمانة / للبلدية بعد انتهاء مدة العقد:





٧/١٣/١ تؤول ملكية المنشآت والتجهيزات المقامة على العقار بعد انتهاء مدة العقد إلي الأمانة/البلدية، وعلى المستثمر تسليمها بحالة جيدة

٧/١٣/٢ قبل انتهاء مدة العقد بثلاثة أشهر تقوم الأمانة /البلدية بإشعار المستثمر بموعد حضوره لتسليم الموقع و ما عليه من تجهيزات، وفي حالة عدم حضوره يتم استلام الموقع غيابيا، وإشعار المستثمر بذلك.

٤ //١ ضريبة القيمة المضافة:

سداد ضريبة القيمة المضافة ويتم تحديد نسبة الضريبة حسب الأنظمة والتعليمات المعمول بها في هذا الشأن وتقرره الجهات المختصة في المملكة العربية السعودية، على ان يكون سدادها في وقت سداد الايجار السنوى

وفي حال التأخير في سداد يتم اتخاذ نفس إجراءات التأخير في سداد الايجار السنوي حسب بنود العقد علما بان الأجرة السنوية المقدمة من قبل المستثمر لا تشمل قيمة ضريبة القيمة المضافة.

٧/١٥ أحكام عامة

٧/١٤/١ جميع المستندات والمخططات وو ثائق العطاء المتعلقة بهذه المزايدة هي ملك للأمانة بمجرد تقديمها.

٧/١٤/٢ التقويم الميلادي هو المعمول به في العقد.

٧/١٤/٣ ليس لد قدم العطاء الحق في الرجوع إلى الأمانة بالتعويض عما تحمله من مصاريف أو رسوم نتيجة تقديم عطائه في حالة عدم قبوله.

۱/۱ ۷/۱ المؤجة الجزاءات والغرا مات البلدية الصادرة بقرار مجلس الوزراء رقم (۹۲) وتاريخ ۱٤٤٣/٣/١٦ هـ والقرار الوزاري رقم (٤٣٠٠٢٠٤٥٢٦) في ١٤٤٣/٣/١٢ هـ المبلغ به قوا عد التنفيذية للائحة الجزاءات عن المخالفات البلدية، و جدول الجزاءات عن المخالفات البلدية الصادر بالقرار الوزاري رقم (٤٠٠٩٠٥٨٥٤/١ هـ وما يستجد عليه من تعديلات خلال مدة العقد) وتاريخ ١٤٤٤/١١/١٦ هـ وما يستجد عليه من تعديلات خلال مدة العقد

٧/١٤/٥ تخضع هذه المزايدة للائحة التصرف بالعقارات البلدية وتعليماتها التنفيذية بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٤٠١٥٦ في ١٤٤١/٠٦/٢٩ هـ ومايستجد عليها .







كراسة شروط ومواصفات أسواق الماشية

٧. الاشتراطات الخاصة





٨. الاشتراطات الخاصة

٨/١ مدة العقد:

مدة العقد (٢٥ عام) (خمسة وعشرون عاما) تبدأ من تاريخ تسلم المستثمر للعقار من الأمانة/البلدية.

٨/٢ فترة التجهيز والإنشاء:

يمنح المستثمر حسب رغبته فترة (٥٪) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء، وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجرة في بداية العقد أو فترة (١٠٪) من مدة العقد للتجهيز والإنشاء وتكون هذه الفترة غير مدفوعة الأجر في نهاية العقد. وفي حالة عدم قيام المستثمر بالبدء في تنفيذ المشروع خلال الفترة الزمنية المسموح بها للتجهيز والإنشاء يتم الرفع لصاحب الصلاحية بطلب فسخ العقد.

مع زيادة بنسبة ٥٪ من قيمة الايجار لكل خمسة سنوات.

٨/٣ تقسيم السوق لمناطق متخصصة:

يلتزم المستثمر بالتصميم الخاص بمخطط المواشي المعتمد من قبل وكالة التخطيط والمشاريع كما يجب تقسيم منطقة السوق إلى مجموعات من الحظائر المتخصصة حسب نوع الماشية، كما يجب أن تقسم الحظيرة الواحدة إلى أقسام؛ لتوزع بداخلها الماشية حسب أعمارها؛ حتى لا تستحوذ الماشية الكبيرة على العلائق والمياه، ولا تترك نصيبا كافيا للماشية الصغيرة.

٨/٤ مساحة الحظائر:

يجب أن تكون مساحة الحظائر كافية لتمكين الماشية من الحركة أثناء تواجدها داخل الحظائر، على أن يكون الحد الأدنى للحظيرة ما بين ٣٠٠، ٤٠٠ متر مربع.

٥/٨ تأجير الحظائر:

\/o/\\
الإيجارية للحظائر على أن تراعى اللجنة في تقديرها للأسعار أهمية وتميز موقع الإيجارية للحظائر على أن تراعى اللجنة في تقديرها للأسعار أهمية وتميز موقع كل ح ظيرة، وم ساحتها، وتكل فة الإذ شاء والا ستهلاك والعا ئد المتو قع أن تدره..........وغيرها من العناصر المؤثرة في تحديد القيمة الإيجارية.

٨/٥/٢ يرا عى المستثمر عند تأجير الحظائر ألا تتجاوز القيمة الإيجارية لأي منها الحد الأقصى الذي تقدره لجنة التقدير.

٨/٦ تخصيص مكتب للبلدية بالسوق:





يلتزم المستثمر بتخصيص مكتب للبلدية بالسوق لتقوم بالمهام الموكلة إليها خصوصاً المهام التالية:

٨/٦/١ الإشراف على حركة البيع والشراء بالسوق وحفظ النظام في السوق.

٨/٦/٢ القيام بعملية الرقابة الصحية على الماشية.

٨/٦/٣ تلقى افتراحات وشكاوى المواطنين بداخل السوق والعمل على حلها.

٨/٦/٤ الإشراف على عملية التخلص من المخلفات والنظافة العامة بالسوق.

 $^{\Lambda/7/0}$ التنسيق والتعاون مع الجهات ذات العلاقة.

٨/٧ تخصيص ساحات للبيع بالسوق:

يخصص المستثمر منطقة مستقلة لبيع المواشي، ويراعى أن تكون هذه المنطقة بوسط السوق، على أن تكون هذه المنطقة مظللة.

٨/٨ مواقف السيارات:

^/^/\ توفير مناطق انتظار للسيارات الخاصة بجمهور العملاء وذلك بمعدل ٦ مواقف للكافي مترمر بع من مساحة السوق، على أن تكون هذه المواقف مرتبطة ارتباطا مباشراً بمناطق السوق.

 $\Lambda/\Lambda/\Upsilon$ يجب توفير مناطق انتظار لسيارات النقل الخاصة بنقل المواشى.

٨/٨/٣ مرا عاة الفصل بين المواقف المخصصة لا سيارات النقل والمواقف المخصصة لسيارات العملاء.

٨/٩ انشاء البنية التحتية :

- 1- يلتزم المستثمر بأنشاء كافة الخدمات الخاصة بالمخطط من اسفلت ومياه وصرف وهاتف ألخ
- ٢- يلتزم المستثمر بتقديم المخططات الخاصة بالمشروع لوكالة الاستثمار لاعتمادها
 قبل البدء في التنفيذ.
- ٣- يلتزم المستثمر بتوفير مكاتب خاصة بالأشراف على التنفيذ من قبل وكالة
 التعمير والمشاريع.

٤- ي

٠ ١/٨ اشتراطات التشغيل والصيانة:

٨/٩/١ يجب على المستثمر القيام بأعمال الصيانة الدورية لوحدات السوق، وللمباني، وشبكات الصرف، وخزانات ودورات المياه، وأجهزة إطفاء ومكافحة الحريق، وجميع المرافق الموجودة بالسوق، بما يحافظ عليها بحالة جيدة بصفة مستمرة.





٨/٩/٢ يجب على المستثمر أن يقدم للأمانة /للبلدية تقريرا دوريا (كل ثلاثة أشهر) من مكتب هند سي معتمد من الأمانة عن أعمال الصيانة التي تمت، مبينا به تفاصيل الإصلاحات والاستبدالات التي نفذت.

٨/٩/٣ يتولى المستثمر مسئولية نظافة ساحات البيع والمناطق المفتوحة بالسوق من خلال التعاقد مع شركة متخصصة في أعمال النظافة؛ للقيام بذلك.







كراسة شروط ومواصفات أسواق الماشية

٨. اشتراطات التشغيل





٩. اشتراطات التشغيل

يجب على المستثمر أن يراعي تحقيق اشتراطات التشغيل التالية وينص عليها في عقد التأجير بين المستثمر والمستأجر:

٩/١ تنزيل أو تحميل الماشية لسيارات النقل:

تنزل الماشية المنقولة إلى الحظائر أو ساحات البيع، وكذلك تحمل الماشية المنقولة منها بواسطة سقالات أو منصات ثابتة أو متحركة.

٩/٢ المحافظة على الحيوانات من الأمراض:

ضرورة وجود حفرة إسمنتية عند البوابة وبعرضها لوضع المطهرات المناسبة بها واستعمالها كمغطس لتطهير أرجل الحيوانات أو السيارات عند الدخول والخروج في حالة وجود بعض الأمراض المعدية مثل الحمى القلاعية.

٩/٣ الحيوانات المريضة أو النافقة:

- ٩/٣/١ عند حدوث أي حالات مرضية أو نفوق يجب إبلاغ الجهة المختصة بوزارة الزراعة، والأمانة/ البلدية لاتخاذ اللازم نحو العلاج أو الدفن تحت الشروط الصحية.
 - 9/٣/٢ عزل الحيوانات المريضة عن باقى القطيع في أماكن عزل مخصصة لذلك.
- 9/٣/٣ عدم سقي الحيوانات المريضة من نفس الأحواض التي تشرب منها الحيوانات السليمة مع مراعاة ضرورة غسل أحواض الشرب مرة كل أسبوع على الأقل.

٩/٤ منع ذبح الحيوانات داخل الحظائر:

يحظر على المستثمر الذبح نهادًيا دا خل الحظائر، وفي حالة حدوث ذلك فإن المستثمر سيتعرض للمساءلة وسحب الترخيص.

٥/٥ نظافة الحظائر:

- 9/0/۱ التخلص من الروث أولاً بأول، ونقله إلى أماكن خاصة تحددها الأمانة/ البلدية. ليُستفاد منه في أغراض الزراعة.
 - ٩/٥/٢ ضرورة تغطية السيارات الناقلة للروث لمنع تطايره خلال النقل.
 - 9/0/7 تغطية أرضية الحظيرة بتربة أو رمل ناعم يزال مع الروث أولاً بأول.
- ٩/٥/٤ رش المخلفات الحيواذية بالمطهرات والمبيدات الحشرية لم نع انتشار الحشرات الناقلة لمسببات الأمراض.
 - 9/٥/٥ تطهير الحظائر بصفة دورية بالجير الحي.





9/٦ الشروط الصحية للعاملين بالحظائر:

- 9/7/۱ يلتزم المستثمر بحصول العاملين على شهادات صحية تثبت خلوهم من الأمراض المشتركة، وخاصة مرض البروسيلا ومرض السل، وحصولهم على التطعيم ضد الأمراض.
- 9/٦/٢ ضرورة توقيع الفحص الدوري على العاملين بالحظيرة للتأكد من سلامتهم وعدم تعرضهم للأمراض.
- 9/7/7 يحق للبلدية منع أي عامل من العمل إذا كان وجوده يشكل خطراً على الصحة العامة.







كراسة شروط ومواصفات أسواق الماشية

٩. اشتراطات الفنية





١٠. الاشتراطات الفنية

١٠/١ كود البناء السعودي ودليل اشتراطات البناء:

يجب على المستثمر مراعاة جميع الاشتراطات الواردة بكود البناء السعودي وملاحقه، وكذلك جميع الاشتراطات الواردة بدليل اشتراطات وأنظمة البناء بالأمانة/البلدية، فيما يتعلق بجميع التفاصيل المتعلقة بهذا المشروع.

١٠/٢ الاشتراطات التنظيمية:

مراعاة الاشتراطات التنظيمية في المنطقة التي يقع فيها موقع وحدات السوق، وهي:	يجب ه
الارتفاع المسموح به	٠,١
نسب البناء	۲.
ارتدادات البناء على الشوارع المحيطة وعلى المجاورين	٣.

١٠/٣ الاشتراطات المعمارية:

يجب على المستثمر الالتزام بالاشتراطات المعمارية التالية:

- 1. أن يرا عى التصميم المع ماري إضفاء أكبر قدر من التكيف مع الظروف المناخية السائدة وتوفير الحماية لكل من السلع المعروضة وللمتسوقين.
 - ٢. توفير منطقة خدمات بالسوق لخدمة جمهور المتسوقين وتشمل:
 - *ce*رات *میاه*.
 - مسجد
 - كافىترىات
 - مناطق جلوس وانتظار للعملاء.
- ٣. توفير منطقة إدارية وأمنية ومكتب للبلدية، وتكون هذه المنطقة على علاقة قوية بمدخل منطقة السوق والحظائر.
- ³. الفصل التام بين المدخل المخصص للمتردد ين على السوق بالسيارات الخاصة و بين المدخل المخصص لسيارات النقل الخاصة بالمواشى.
- تخصيص أ ماكن لدخول سيارات نقل المواشي، وأ خرى لخروجها تسهيلا لانسياب
 الحركة.
- ٦. مرا عاة أن يكون الدخول إلى السوق من خلال طريق الخدمة و ليس من الطريق الرئيسي مباشرة.
- ٧. اختيار مواد بناء مناسبة وملائمة لمناخ المنطقة والاهتمام بالنواحي الجمالية للواجهات وللموقع العام.





- بحاط السوق بسور بارتفاع (٣,٥ متر) ثلاثة أمتار ونصف.
- ٩. فصل السوق عما يحيط به بمنطقة فا صلة لا يقل عرضها عن ٢٠ متراً وتشجيرها وزراعتها لتحسين البيئة العمرانية.

١٠/٤ اشتراطات الحظائر:

- ١. أن يلحق بكل حظيرة حجرة للإدارة والحراسة ودورة مياه خاصة.
- بالحظیرة مع مساحتها بأن یراعی تخصیص مساحات کافیة لکل رأس بالحظیرة کما
 هو مبین بالجدول التالی:

متر مربع للرأس	نوع الماشية
۲٫۰- ۱٫۵ متر	الغنم والماعز كبير السن
۱٫۰ - ۱٫۰ متر	الغنم والماعز صغير السن
۰,۰ - ۸٫۰ أمتار	الأبقار بمختلف الأعمار
۸٫۰- ٦٫۰ أمتار	الإبل بمختلف أعمارها

- ". يجب تأمين التهوية الكافية والإضاءة المناسبة في الحظيرة، وتعريضها لأشعة الشمس، وحمايتها من الرياح الشديدة والبرودة خاصة في فصل الشتاء.
- ³. ي صمم مبنى الحظيرة بحيث يكون ا تجاه ا لريح عمود يا على عرض المبنى ، وموازيا للطول، وبحيث يمر الهواء في جميع أجزاء المبنى دون إحداث تأثيرات هوائية على المواشى.
 - ٥. نكون جوانب الحظيرة مفتوحة للتهوية ومظللة بأسقف خفيفة.
- ٦. ضرورة أن تحتوي الحظائر على المعالف الكافية لتغذية الحيوا نات ويفضل أن تكون مبنية من الأسمنت وبارتفاع يتناسب مع نوع الحيوانات بأن يكون الارتفاع.

٤٥ سم من الأرض	للجاموس والأبقار ٤٥ سم من الأرض	
٢٠ سم من الأرض	للأغنام والمساعز	

- ٧. ضرورة أن تح توى الح ظائر على أحواض للشرب متصلة بموا سير للم ياه الصحية ، أو
 بخزانات للمياه الصحية
 - ٨. أن يساعد تصميم الحظائر على معاينة المشترين للماشية من مسافة آمنة.

٥/٠١ الاشتراطات الإنشائية:

كراسة شروط ومواصفات أسواق الماشية





- ا. يجب عمل عدة جسات للتربة في أماكن مختارة من الموقع ، من قبل جهة متخصصة في هذا المجال، وأخذ نتائج هذه الاختبارات وتوصيات الجهة التي قامت بها في الاعتبار عند إعداد التصميمات الإنشائية.
- ٢. أن يكون البناء من عناصر إنشائية مقاومة للحريق مثل الخرسانة المسلحة مع إمكانية
 استخدام عناصر من مواد أخرى لها نفس الخاصية.
 - ٣. يمنع استخدام مادة الاسبستوس أو أي مادة يدخل في تركيبها.
- يرا عى في التصميمات الإنشائية أن تأخذ في الاعتبار تأثير الكوارث الطبيعية مثل انهيارات التربة والزلازل والسيول وغيرها.
- ٥. تدون على المخططات الإنشائية كافة ما يراه المهندس المصمم من ملاحظات ها مة ت شمل مكو نات الخلطات الخرسانية العادية والمسلحة ، و طرق الخلط والدك والترطيب، و مدة بقاء الشدات، وطريقة توزيع وربط حديد التسليح في العناصر الإنشائية المختلفة...الخ.
- تقديم مذكرة إذ شائية متكاملة للمشروع مع المخططات والتفاصيل والملاحظات
 الانشائية.
- ٧. عند استخدام نظام إنشائي من المباني الحديدية يقدم نسخة كاملة من الكتالوجات والمخططات المعتمدة من الشركة المصنعة لهذا النظام و كذا التفاصيل والتعليمات اللازمة لحمايتها من التآكل وأخطار الحريق.
- عزل الخرسانات المعرضة للمياه العادية أو الجوفية كالخرسانات المدفونة بالتربة أو خرسانات الأسطح و كذلك البلاطات الخرسانية لدورات المياه والمطابخ و ما شابهها بعازل مائى مناسب.
- ٩. لا يجب استخدام الأسمنت المقاوم للكبريتات والأملاح في جميع الخرسانات المدفونة بالتربة إلا بعد إجراء الاختبارات اللازمة لحمضيات وقلويات التربة، والتأكد من أن الأسمنت المقاوم للكبريتات مناسب، أو استخدام أسمنت بورتلاندى عادى مع إضافات.
- ١. في حالة إدخال أية تعديلات مستقبلاً على المشروع فإنه يلزم تقديم دراسة إنشائية ومعمارية لهذه التعديلات ، يقوم بإعدادها واعتمادها مكتب هندسي استشاري، وتسرى على هذه التعديلات كا فة بنود الاشتراطات الإنشائية، على أن تعتمد من الإدارة المختصة بالأمانة/ البلدية.
- 11. يجب استخدام مواد جيدة للعزل الحراري لمباني المشروع واتباع إرشادات كتيب العزل الحرارى الصادرة عن وزارة الشئون البلدية والقروية.



Najian

١٠/٦ الاشتراطات الكهربائية:

- أن يكون تصميم الأعمال الكهربائية على أساس أن جهد التغذية ١٢٧/٢٢٠ فولت أو
 ٣٨٠/٢٢٠ فولت (حسب جهد شركة الكهرباء المحلية) ثلاثي الأطوار، أربعة أسلاك،
 ١٠ ذبذبة/ثانية.
- ٢. جميع المواد والتركيبات الكهربائية تكون مطابقة للموا صفات القياسية السعودية ونظام التمديدات الكهربائية الصادر عن وزارة المياه والكهرباء والتعاميم الصادرة عن هذه الوزارة أو تكون مطابقة لإحدى المواصفات العالمية المعمول بها.
 - ٣. فصل الإنارة الخارجية عن الإنارة الداخلية.
- فصل دوائر الإنارة عن دوائر القوى وعمل لوحات توزيع مستقلة لكل منها ، كما يجب
 عمل لوحات كهربائية مستقلة لوحدات التكييف.
- ^o. تكون القواطع الكهربائية لمخارج القوى من النوع المزود بحماية ضد التسرب الأرضي للتيار Earth leakage circuit breaker.
- جميع المواد والتركيبات الكهربائية الخارجية يجب أن تكون من النوع المقاوم لعوا مل
 الطقس والمحمية ضد تسرب الرطوبة والغبار ومياه الأمطار.
 - ٧. يجب تجهيز المبنى بالمتطلبات الكهربائية الآتية:
 - أ. وحدات إنارة طوارئ.
 - ب. علامات مضيئة توضح مخارج الطوارئ.
 - ج. شبكة للكشف والإنذار عن الحريق.
- د. غرفة لمحولات شركة الكهرباء وذلك في حالة تجاوز الحمل الكهربائي للمبنى عن ٤٠٠ أمبير، ومراعاة أن تكون فتحات التهوية ومداخل الغرفة جهة الشارع (يتم الحصول على مخطط تصميم الغرفة المعتمد من شركة الكهرباء المحلية).
- ٨. تأمين مصادر احتياطية للطاقة الكهربائية تتناسب قدرتها مع الحد الأدنى اللازم في حالات الطوارئ ويمكن أن يكون المصدر الاحتياطي واحداً أو أكثر من مصادر الطاقة الآتية :
 - أ. مولد احتياطي يغذى حمل الطوارئ خلال فترة زمنية محددة لتفادي الأخطار.
 - ب. بطاريات مع جهاز شاحن أوتوماتيكي تعمل تلقائيا لمدة لا تقل عن ساعة ونصف.
 - ج. استخدام وحدات الإمداد بالطاقة غير المتقطعة.





- ٩. تطبيق نظام التأريض على جميع منشآت المشروع تجنباً للحوادث والمخاطر الناتجة عن سوء استخدام التيار الكهربائية المختلفة.. على أن يشمل نظام التأريض ما يلى:
 - أ. تأريض حديد تسليح أساسات المباني.
- ب. تأريض جم يع الأ جزاء المعدد ية غير الحام لة للة يار الكهر بائي مثل موا سير المدن ية الم ستخدمة في المصرف الصحى...إلخ.
- ج. تأريض لو حات التوز يع الرئي سية والفرع ية وتمد يدات ال كابلات الداخلية ودوائر القوى والإنارة وخلاتفه.
- ١. تزو يد الم شروع بماذ عة صواعق منا سبة ت كون مطاب قة للموا صفات القياسية السعودية أو أي مواصفات عالمية معتمدة.
- 11. يرا عى حسن اختيار موضع لوحة التوزيع الرئي سية بحيث يسهل توزيع التيار الكهربائي إلى عناصر المشروع ولوحات التوزيع الرئيسية.
- 1. إ ضاءة ال طوارئ واللو حات الم ضيئة يجب أن تت صل بثلا ثة م صادر للطا قة (شحن ذاتي، شحن عام، مولد احتياطي).

١٠/٧ اشتراطات الأعمال الصحية:

- أ. ت كون المواد الم ستخدمة في جم يع التمد يدات الداخل ية والخارج ية مطاب قة للموا صفات القيا سية السعودية أو إحدى الموا صفات العالم ية المعمول بها.
- ٢. ت كون خزا نات الم ياه الأر ضية والعلو ية طب قا "للا شتراطات الم صحية والفن ية الوا جب توافر ها في خزا نات م ياه الم شرب" الم صادرة عن وكا لة الوزارة للشئون الفنية.

١٠/٨ اشتراطات السلامة والوقاية من الحريق:

أ. استخدام مواد إذ شاء وت شطيبات غيرقاب لة للا شتعال ومرا عاة أن ي كون الأ ثاث ومحتو يات مبنى و حدات السوق من مواد ذات قابلية اشتعال منخف ضة ومنا سبة لنوع ية الاستخدام بالنسبة للمطابخ ودورات المياه.





- ٢. يرا عى ع ند ت صميم وترك يب كا فة التجه يزات وا لخدمات الكهرباد ية والميكانيك ية وغير ها من التجه يزات أن يتم ذ لك بطري قة تقلل من احتمالات حدوث الحريق وانتشاره من منطقة لأخرى.
- ٣. أ خذ مواف قة إدارة الدفاع المدني بالمنط قة في ما يتع لق بمتطل بات السلامة التي يجب تأمينها في المشروع.
- ٤. يجب الالتزام باشتراطات السلامة والوقاية الصادرة من المديرية العامة للدفاع المدني و ما يستجد عليها من تعديلات- ملحق رقم (٣).







كراسة شروط ومواصفات أسواق الماشية

١٠. المرفقات "الملاحق"



سعادة أمن: منطقة نجران



١١/١ نموذج عطاء يقدم في مزايدة بالظرف المختوم (نموذج٦ /٧)

المحترم. إشارة إلى إعلانكم المنشور بالصحف بتاريخ / / ٢٠٢٥ م المتضمن رغبتكم تأجير موقع في مدينة نجران الستثماره في تطوير وإقامة وتشغيل وإدارة الجزء الجنوبي من سوق المواشي (المرحلة الأولى)

وحيث تم شراؤنا لكراسة شروط ومواصفات المنافسة بموجب الإيصال المرفق صورته واطلعنا على كافة الاشتراطات الخاصة بهذه المنافسة، كما تم معاينة العقار على الطبيعة معاينة تامة نافية للجهالة.

> نتقدم لسعادتكم بعرضنا لاستئجار العقار الموضح أعلاه بأجرة سنوية) ریال قدرها (والتزامي بدفع ضريبة القيمة المضافة والتي تمثل ١٥٪ من قيمة عطائي

وتجدون برفقه كراسة الشروط والمواصفات بعد توقيع جميع صفحاتها من قبلنا وضمان بنكي يعادل أجرة سنة كاملة وكافة المستندات المطلوبة في كراسة الشروط والمواصفات.

اسم الشركة		
رقم السجل التجاري		
صادرة من		بتاريخ
نوع النشاط		
هاتف	فاكس	جوال
ص.ب		الرمز

العنوان:	
و ي لتوقيع	الختم الرسمي
لتاريخ	• '

كراسة شروط ومواصفات أسواق الماشية





1/۱۱ المخطط العام للموقع (الرسم الكروكي للموقع)







١١/٣ إقرار من المستثمر

يقر المستثمر بما يلي:

- 1. اطلع على كراسة الشروط والمواصفات ومرفقاتها وأنه ملتزم بما جاء بها.
- ٢. اطلع على جميع النظم السعودية المعمول بها ذات الصلة بموضوع المزايدة
 وعلى وجه خاص:

لادً حة التصرف بالع قارات البلدية وتعليماتها التنفيذية بموجب الأمر السامي الكريم رقم ٤٠١٥٢ في ١٤٤١/٠٦/٢٩ هـ ومايستجد عليها.

٣. عاين الموقع المعروض للتأجير معاينة تامة نافية للجهالة.

التوقيع

كراسة شروط ومواصفات أسواق الماشية